

# تحرك عاجل

## تشديد العقوبة المحكوم بها على صحفي عند الاستئناف

أصدرت محكمة الاستئناف في الجزائر العاصمة في 18 جوان/حزيران حكماً في محاكمة استئناف إحسان القاضي، حيث أيدت حكم الإدانة الصادر بحقه وقضت بتشديد عقوبة السجن المحكوم بها عليه من خمس إلى سبع سنوات، اثنتان منها مع وقف التنفيذ؛ وتعدُّ هذه أشدَّ عقوبة يُحكم بها على صحفي منذ انتخاب الرئيس عبد المجيد تبون عام 2019. وقد أدين إحسان القاضي بتهمتي تلقي أموال "قصد القيام بأفعال من شأنها المساس بأمن الدولة"، وتلقي أموال من مصدر خارجي "للدعاية السياسية"، ولم تعترف محكمة الاستئناف بما تعرض له إحسان القاضي من انتهاكات منذ لحظة القبض عليه، ولم تتخذ إجراءات لإنصافه؛ ويجب الإفراج عنه فوراً من سجن الحراش الذي لا يزال محتجزاً فيه، وإلغاء الحكم بإدانته.

**بادروا بالتحرك: يُرجى كتابة مناشدة بتعبيركم الخاص أو استخدام نموذج الرسالة أدناه.**

رئيس الجمهورية الجزائرية

عبد المجيد تبون

رئاسة الجمهورية

ساحة محمد الصديق بن يحيى، المرادية،

الجزائر العاصمة 16000 الجزائر

الفاكس: +213021691595

البريد الإلكتروني: [President@el-mouradia.dz](mailto:President@el-mouradia.dz)

فخامة الرئيس

تحية طيبة وبعد...

نكتب إلى فخامتكم هذه الرسالة للإعراب عن بالغ قلقنا بشأن الحكم الذي أصدرته محكمة الاستئناف بإدانة الصحفي إحسان القاضي، وتشديد عقوبة السجن المحكوم بها عليه من خمس إلى سبع سنوات، اثنتان منها مع وقف التنفيذ، بتهم ملفقة وفضفاضة تستخدم في تجريم الصحافة.

ففي 18 جوان/حزيران، أصدرت محكمة الاستئناف في الجزائر العاصمة حكمها في دعوى الاستئناف التي رفعها فريق الدفاع عن إحسان القاضي. وكانت محكمة سيدي امحمد الابتدائية قد أصدرت حكماً بإدانة إحسان القاضي في 2 أبريل/نيسان بتهمتي تلقي أموال من مصدر خارجي "للدعاية السياسية" وتلقي أموال "قصد القيام بأفعال من شأنها المساس بأمن الدولة"، بموجب المادتين 95 و95 مكرر من قانون العقوبات؛ وتتعلق هاتان التهمتان بأموال أرسلتها ابنة الصحفي إليه، واستثمرها في شركته الإعلامية، وهو أمر لا يجرمه القانون الجزائري. ولم تقدم المحكمة أي أدلة على أن الشركة الإعلامية التي يمتلكها إحسان تقوم بدعاية سياسية، ولا على أنها تعرض أمن الدولة للخطر، مما يعني أنه لا أساس للتهمتين الموجهتين إليه. وأثناء جلسة الاستئناف، حاجج فريق الدفاع بأن حق موكله في محاكمة عادلة قد انتهك في جميع مراحل الإجراءات القضائية؛ فعلى سبيل المثال، وبحسب أحد المحامين الموكلين بالدفاع عن إحسان القاضي، لم تفحص محكمة الاستئناف أيًا من الأدلة التي قدمها فريق الدفاع أثناء محاكمة الاستئناف. كما طالب فريق الدفاع بإلغاء إجراءات المحاكمة بسبب الطابع غير القانوني الذي شاب إجراءات القبض على إحسان القاضي وسجنه.

اعتقل مسؤولو أمن يرتدون ملابس مدنية إحسان القاضي في منزله، بدون إذن رسمي، يوم 24 ديسمبر/كانون الأول 2022. وجاء اعتقاله مباشرة بعد أن نشر مقالاً عن توقعاته للانتخابات الرئاسية المقبلة في عام 2024، عرض فيه دور الجيش الجزائري في قمع حرية التعبير في الجزائر.

وبدلاً من أن تغتتم محكمة الاستئناف هذه الفرصة للإقرار بأن إحسان القاضي ما كان ينبغي القبض عليه وملاحقته قضائياً أصلاً، وإصدار قرار بإلغاء حكم الإدانة الصادر بحقه، فقد زادت من فداحة الانتهاكات المرتكبة ضده وأطالت مدة سجنه التعسفي.

ومن ثم فإننا نهيئ بفخامتكم أن تضمّنوا الإفراج فوراً ودون قيد أو شرط عن إحسان القاضي، وإلغاء حكم الإدانة الصادر ضده. كما نناشدكم بإنهاء حملة القمع والرقابة المستهدفة ضد وسائل الإعلام المستقلة والصحفيين المستقلين في الجزائر من خلال مواد مُبهمّة الصياغة من قانون العقوبات تُستخدم لانتهاك الحق في حرية التعبير.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير

## معلومات إضافية

إحسان القاضي صحفي ومؤسس ومدير "إنترفيس ميديا"، التي تشمل محطة راديو إم الجزائرية وموقع مغرب مرجون الإخباري. وقد كتب إحسان القاضي عدة مقالات تنتقد صراحةً السلطات الجزائرية، التي ردت بمضايقته واستهداف منصتيه الإعلانيين. فقد حُجب الموقعين الإلكترونيين لكل من راديو إم ومغرب مرجون داخل الجزائر في عام 2020. وقد قامت أجهزة الأمن، عدة مرات منذ عام 2021، باستدعاء إحسان القاضي إلى مركز عنتر الأمني في الجزائر العاصمة حيث خضع للاستجواب.

في يوم اعتقاله، اقتاد مسؤولو الأمن إحسان القاضي مُكبّل اليدين إلى مكاتب منصتيه الإعلانيين، وأمروا الموظفين بالمغادرة، وصادروا أجهزة كمبيوتر وغيرها من الأغراض وأغلقوا الأبواب بالشمع الأحمر، دون تقديم أي تفسير أو إبلاغه بالادعاءات التي كانت أساساً للقبض عليه. واحتجز مسؤولو الأمن إحسان القاضي لمدة خمسة أيام، واستجوبوه عن منشوراته. وفي 29 ديسمبر/كانون الأول 2022، أمر قاضي تحقيق في محكمة سيدي امحمد الابتدائية في الجزائر العاصمة باحتجاز إحسان القاضي في سجن الحراش بعد أن وجّه له أحد وكلاء الجمهورية عدة تهم بموجب قانون العقوبات، من بينها تلقي أموال "قصد القيام بأفعال من شأنها المساس بأمن الدولة"، وتلقي أموال من مصدر خارجي "للدعاية السياسية"، وتوزيع أو بيع مواد بغرض الدعاية "من شأنها الإضرار بالمصلحة الوطنية"، وهي تهمة أُسقطت لاحقاً. كما وجّه إليه القاضي اتهاماً استناداً إلى الأمر رقم 3-77، الصادر عام 1977، الذي يتطلب إذنًا مسبقاً من الوالي أو وزير الداخلية لجمع التبرعات. وفي 15 جانفي/كانون الثاني 2023، جدد قاضي في محكمة سيدي امحمد قرار الحبس المؤقت الصادر بحق إحسان القاضي، وذلك بدون حضور محاميه، ما يُعد انتهاكاً لحقه في محاكمة عادلة.

وقد سبق أن حُكم إحسان القاضي أمام محكمتين في الجزائر، في فيفري/شباط ومارس/آذار 2022، بتهمة "الإرهاب" وبتهم أخرى لأنه كان على اتصال مع كل من زكي حناش وطاهر خواص، وهما مدافعان عن حقوق الإنسان احتُجزا في الجزائر لعدة أسابيع. وقد أُسقطت هذه التهم عن إحسان القاضي لاحقاً، ولكن في جوان/حزيران 2022، حُكم عليه بالسجن ستة أشهر في قضية ثالثة، بسبب مقال كتبه في عام 2021 عن دور حركة رشاد غير المعترف بها في الحركة الاحتجاجية المعروفة باسم الحراك، وذلك بعد شكوى ضده رفعها وزير الاتصال.

وفي 2 أفريل/نيسان 2022، حكمت محكمة سيدي امحمد في الجزائر العاصمة على إحسان القاضي بالسجن

خمس سنوات، منها سنتان مع وقف التنفيذ، وبغرامة قدرها 700,000 دينار جزائري (حوالي 5,150 دولار أمريكي)، كما أمرت المحكمة بحل الشركة الإعلامية التي يمتلكها، وهي واحدة من آخر المنافذ الإعلامية المتبقية في البلاد. وقضت بأن تدفع الشركة 10 ملايين دينار جزائري (حوالي 73,862 دولار أمريكي) تعويضًا عن الأضرار التي لحقت بسلطة ضبط السمعي البصري الجزائرية، وذلك بعد أن رفعت السلطات دعوى مدنية ضد شركة "إنترفيس ميديا" بتهمة استغلال "خدمة اتصال سمعي بصري دون الحصول على الرخصة". وأدين إحسان القاضي جراء استثماره أموال أرسلتها إليه ابنته في شركته الإعلامية، وممارسة عمله كصحفي. ويُعتبر حكم الإدانة الصادر ضد إحسان القاضي انتهاكًا صريحًا لحقه في حرية التعبير، وهو أحدث مثال على نزوع السلطات الجزائرية إلى تشديد قبضتها على الأصوات المنتقدة وعلى وسائل الإعلام المستقلة.

ويُعد أحدث حكم صادر بحق إحسان القاضي مثالًا آخرًا على القمع المتزايد في الجزائر. ففي العامين الماضيين، تعرّض ما لا يقل عن 280 شخص من الصحفيين والمدونين والنشطاء والمدافعين عن حقوق الإنسان للمضايقة والسجن بشكل غير مشروع بتهم تتعلق بممارسة حقهم في حرية التعبير وحرية التجمع السلمي.

لغة المخاطبة المفضّلة: اللغة العربية أو الفرنسية أو الإنجليزية  
ويمكنكم أيضًا استخدام لغتكم الأم.

يُرجى المبادرة بالتحرك في أسرع وقت ممكن قبل: 14 سبتمبر/أيلول 2023  
ويُرجى مراجعة مكتب منظمة العفو الدولية في بلدكم في حال الرغبة في إرسال مناشدات بعد الموعد المحدد.

الاسم وصيغ الإشارة المفضّلة: إحسان القاضي (صيغ المذكر).

رابط التحرك السابق:

<https://www.amnesty.org/ar/documents/mde28/6664/2023/ar>